المعهد العلمي للدعوة السلفية بطنطا

أسئلة تقويمية للمجموعة التمهيدية عام 1433هـ (فقـه " كتاب الفقه الميسر ")

السؤال الأول : صواب ما أقول أم خطأ :

1- الودي : ماء أبيض ثخين يخرج بعد البول .

2- لا يطهر ذيل ثوب المرأة إذا مشت في مكان نجس إلا بالغسل .

3- يجوز تغيير الشيب بالسواد للنساء دون الرجال .

4- يستحب الاستنزاه من البول لدفع الوسواس .

5- لا يجوز التيمم بأي حال مع وجود الماء .

6- تشرع الصلوات ذوات الأسباب في أوقات الكراهة .

7- بعد زمان النبي " صلى الله عليه وسلم " كان الصحابة " رضي الله عنهم " يقولون في التشهد : " السلام على النبي ورحمة الله وبركاته " .

8- يجوز الإشارة برد السلام في أثناء الصلاة .

9- إذا اجتمع الجمعة والعيد في يوم واحد سقطت الجمعة عمن صلى العيد .

10- يجوز صلاة الجمعة قبل أذان الظهر .

11- الأصل في الأشياء الطهارة فمن زعم نجاسة عين ما فعليه الدليل .

12- الصعيد : وجه الأرض ترابًا كان أو غيره ولو كانت صخرة ملساء .

13- يجوز التيمم قبل دخول الوقت ويصلي به ما شاء من الصلوات كالوضوء .

14- لا يجب على المرأة نقض شعرها في غسل الحيض وتنقضه في غسل الجنابة .

15- الوضوء قبل النوم مستحب سواء كان جنبًا أم لم يكن .

16- يجوز الاستنجاء باليمين وبأقل من ثلاثة أحجار بشرط تحقق الطهارة .

17- عظم الميتة وقرنها وظفرها وشعرها وريشها نجس .

18- روث ما لا يؤكل لحمه نجس وروث ما يؤكل لحمه طاهر .

19- لا يحكم بنجاسة الماء إلا إذا تغير بالنجاسة .

20- المني نجس ويوجب الغسل .

21- الاستحداد من سنن الفطرة .

22- لا يحرم البول في الماء الراكد .

23- يجوز الوضوء مرة مرة , ومرتين مرتين .

24- يجوز للمحدث حدثًا أكبر مس المصحف بحائل .

25- يجب الوضوء من القئ .

26- يستحب الوضوء لكل صلاة .

27- بول الجارية الرضيعة كبول المرأة الكبيرة في الحكم .

28- ختان المرأة من البدع الجاهلية .

29- ميتة ما لا دم له سائل نجاستها مخففة .

30- التسمية عند دخول الخلاء واجبة .

31- وقت التكبير في عيد الأضحى من صبح يوم عرفة إلى ثالث أيام العيد .

32- يجوز للرجل أن يغسل زوجته وللمرأة أن تغسل زوجها .

33- صناعة الطعام لأهل الميت من السنن المستحبة .

34- لا بأس بصيام يوم الشك احتياطًا .

35- نصاب زكاة الفضة 595 جرامًا .

36- ذات عرق ميقات أهل نجد .
37- ينتفع الميت بقضاء الدين عنه من أي شخص .
38- دم الإحصار يلزم من حبس عن إتمام المناسك لمرض أو عدو أو نحوهما .
39- تقبيل الحجر والسجود عليه من سنن الطواف .
40- المحرم للمرأة شرط من شروط الاستطاعة في الحج .
41- صلاة الاستسقاء ركعتان في كل ركعة ركوعان .
42- يجوز التيمم قبل دخول الوقت أو يصلي به ما شاء من الصلوات كالوضوء .
43- يجوز الاستنجاء باليمين وبأقل من ثلاثة أحجار بشرط تحقق الطهارة .
44- لا يلزم السجود على الأنف ما دام يسجد على جبهته .
45- الأصح في التشهد أن تقول : السلام على النبي ورحمة الله وبركاته .
46- تستحب المبالغة في الاستنشاق مطلقًا للصائم وغيره .
47- ينتقض التيمم بوجود الماء لمن فقده وبالقدرة على استعماله لمن كان عاجزًا .
48- وقت العشاء ممدود إلى قبيل الفجر .
49- تحويل الرداء في صلاة الكسوف للتفاؤل بتغير الحال .
50- إذا انقطع دم النفساء قبل الأربعين اغتسلت وطهرت وإلا انتظرت الأربعين .
51- الترجيع في الأذان أن يقول : الصلاة خير من النوم في صلاة الفجر خاصة .
52- من صلى وعليه نجاسة لا يدري بها أعاد الصلاة إن كان في الوقت .
53- من استقاء عمدًا يتم صومه ولا شئ عليه .
54- تشرع صلاة تحية المسجد في أوقات الكراهة .
55- يجوز الخروج من المسجد بعد الأذان .
56- ختان المرأة مسألة خلافية بين أهل العم منهم من أجازه ومنهم من منعه .
57- من تحرى القبلة فصلى إلى الجهة التي ظنها ثم تبين خطأه أعاد الصلاة .
58- لا تحصل طهارة الحدث بمائع غير الماء .
59- يجوز إزالة النجاسة بكل مائع طاهر مزيل للعين والأثر كالخل وماء الورد ونحوهما .
60- لا ينجس الماء إلا بالتغير مطلقًا بلغ قلتين أو لا .
61- إذا شك في طهارة الماء أو نجاسته بنى على اليقين لأنه الأصل .
62- النجاسة حكم شرعي ناقل عن الحكم الذي يقتضيه الأصل والبراءة , فلا يقبل مدعيها إلا بدليل .
63- استعمال آنية الذهب والفضة والتحلي بهما يشترك فيه الرجال والنساء .
64- يجوز التضبيب بالذهب والفضة للحاجة .
65- كل جلد ميتة دبغ أو لم يدبغ فهو نجس .
66- يكره استقبال الشمس أو القمر عند قضاء الحاجة تكريمًا لهما .
67- يجوز مس الذكر باليمين والاستنجاء بها .
68- يحرم طلاق الحائض ووطؤها ومسها للمصحف بلا حائل .
69- إذا انقطع الدم لأقل من يوم وليلة فليس بحيض.
70- لا يجوز نية الحائض للصوم بانقطاع الدم حتى تغتسل .
71- لا يشترط التراب للتيمم ويجوز بكل ما كان من جنس الأرض .
72- يبطل التيمم بخروج الوقت .

السؤال الثاني : اختر الإجابة الصحيحة من بين الأقواس :

1- الإبراد : (تأخير الظهر في شدة الحر – صلاة الفجر في أول وقتها – تأخير العشاء إلى نصف الليل) .

2- الاختصار في الصلاة : (قصرها ركعتين – وضع اليد على الخاصرة – الجمع بين الصلاتين) .

3- بداية المسح على الخفين : (من أول الحدث – من ابتداء اللبس – من أول وضوء بعد لبسهما) .

4- ميتة ما لا دم له سائل : (نجاستها مخففة – مستثناة من النجاسات – نجسة كغيرها من الميتات) .

5- إذا نسي المصلي الوضوء : (لا يعيد الصلاة مطلقًا – يعيدها مطلقًا – يعيدها ما دام في الوقت) .

6- الطمأنينة في الصلاة : (مستحبة – واجبة – ركن) .

7- السترة في الصلاة واجبة في حق : (الإمام والمأموم – الإمام فقط – الإمام والمنفرد) .

8- المشي في الصلاة : (جائز للحاجة – يبطل الصلاة – جائز في صلاة الخوف دون غيرها) .

9- الجمع بين الصلاتين : (لخصوص السفر – للحاجة مطلقًا – لا يجوز إلا في المطر) .

10- سجود التلاوة وسجود الشكر : (يلزم فيهما الوضوء واستقبال القبلة – يلزم الوضوء دون الاستقبال – لا يلزم أي منهما) .

11- النية للوضوء (فرض – مستحبة – شرط) .

12- السواك بعد الزوال للصائم (مباح – مسنون – مكروه) .

13- تبدأ مدة المسح على الخفين (من ابتداء اللبس – من الحدث – من أول مسح بعد الحدث) .

14- إذا شك المتوضئ في الحدث (يعيد الوضوء – تنتقض طهارته – هو على طهارته حتى يتيقن الحدث) .

15- أكثر النفاس (ستون يومًا – أربعون يومًا – لا حد لأكثره) .

16- قنوت الفجر أبدًا (سنة مستحبة – بدعة على الصحيح – مستحب فعله أحيانًا) .

17- التيمم (ضربة واحدة – ضربتان – ثلاث ضربات) .

18- حكم المستحاضة (كالحائض – كالنفساء – كأصحاب الأعذار) .

19- محل المسح على الخف (باطنه – ظاهره – الجامع بين الظاهر والباطن) .

20- الاستنجاء من الريح والنوم (مستحب – واجب – بدعة) .

21- الاستنجاء بالعظم (جائز إن كان طاهرًا – مكروه – لا يجوز مطلقًا) .

22- مس الفرج (لا ينقض الوضوء – ينقض الوضوء مطلقًا – ينقض بشهوة ولا ينقض بغير شهوة) .

23- لمس المرأة (لا ينقض الوضوء – ينقض الوضوء مطلقًا – ينقض بشهوة ولا ينقض بغير شهوة) .

24- الجنابة (تبطل المسح على الخفين مطلقًا – تبطله إذا انتهت مدة المسح – لا تبطله مطلقًا) .

25- قيمة الدينار في كفارة إتيان الحائض (أربعة جرامات – جرامان – جرام واحد) من الذهب .

26- إذا عجز عن الوضوء والتيمم كليهما (سقطت عنه الصلاة – انتظر حتى يتمكن ولو أيامًا – صلى على حاله) .

27- التيمم مع وجود الماء (جائز مطلقًا – غير جائز مطلقًا – جائز إن تضرر باستعماله أو خاف الضرر) .

28- تغيير الشيب بالسواد (واجب – مكروه – مسنون) .

29- الوضوء من حمل الميت (واجب – مستحب – بدعة) .

30- إذا اغتسل للجنابة ولم يتوضأ (أجزأه الغسل من الوضوء – أعاد الوضوء – أعاد الوضوء والغسل معًا) .

31- أكل لحم الإبل (ناقض للوضوء – غير ناقض للوضوء – موجب للغسل) .

32- شهيد المعركة (يغسل – ييمم – لا يشرع غسله) .

33- التحلل الأول في الحج (بعد النحر – بعد الحلق – بعد الرمي) .

34- تكرار العمرة في السفرة الواحدة (لا بأس به – سنة – غير مشروع) .

35- المساجد السبعة ومسجد القبلتين ومسجد الغمامة (من المزارات المستحبة – الواجبة – لا يشرع زيارتها) .

36- إسلام الكافر (يوجب الغسل – يوجب الوضوء – لا هذا ولا هذا) .

37- الجمع بين المضمضة والاستنشاق بغرفة واحدة (سنة – مباح – تكلف لا داعي له) .

38- أخذ ماء جديد للأذن (يسن – لا يسن – مباح) .

39- يسن بعد الوضوء (رفع النظر إلى السماء والدعاء المأثور – الاكتفاء بالدعاء دون رفع النظر – ترك الرفع والدعاء) .

40- الترتيب والموالاة في الوضوء (من الواجبات – من السنن – من المباحات) .

41- إذا شك في مرات الوضوء (يبني على الأقل – يبني على الأكثر – يعيد الوضوء) .

42- يشترط في الجورب الممسوح عليه (أن يكون صفيقًا ساترًا للغرض يتبت بنفسه – أن يلبسه على وضوء ففط – لا يشترط شيئ من ذلك) .

43- الردة عن الإسلام " عياذًا بالله " (من موجبات الغسل – من موجبات الوضوء – لا أثر لها في نقض الوضوء) .

44- يشترط لخروج المني في المنام (أن يخرج دفعة واحدة وبلذة – أن يتذكر الاحتلام – العبرة برؤية أثره دون شرط آخر) .

45- إذا عجز عن الوضوء والتيمم كليهما (ينتظر حتى يتمكن من أحدهما – صلى على حاله – لم يصل مع العجز) .

46- الصحيح أن التيمم (أصل في الطهارة لا بدل – رافع للحدث – مبيح لما تجب له الطهارة) .

47- استمرار جريان الدم في غير موعده (حيض – نفاس – استحاضة) .

48- أخذ أدوية تمنع الحيض للصوم أو الطواف (محرم – واجب – مباح للحاجة ما لم يضر) .

50- إذا تعددت الفوائت (أذن لكل فائتة وإقام – أذن أذانًا واحدًا وأقام لكل صلاة – اكتفى بالإقامة لكل صلاة ولم يؤذن) .

51- السترة في الصلاة واجبة (في حق الإمام والمنفرد – في حق الإمام والمأموم والمنفرد – في حق الإمام فقط) .

52- وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة (من الواجبات – من السنن الفعلية – من الأركان) .

53- اقتداء المسافر بالمقيم (يصح ويتم خلفه – يصح وله أن يفارقه ويقصر – لا يصح أصلاً) .

54- أصح الأقوال في ساعة الإجابة يوم الجمعة أنها (بعد صلاة الفجر – في ثلث الليل – آخر ساعة بعد العصر) .

55- إذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد (تجزئ صلاة العيد عن الجمعة – يلزم صلاة كل منهما – لا تصلى العيد) .

56- خطبة العيد (بعد الصلاة – قبل الصلاة – حسب ما يراه ولي الأمر) .

57- إذا اجتمعت جنائز مختلفة قدم (الذكور ثم الصبيان ثم الإناث – الذكور ثم الإناث ثم الصبيان – الأكثر قرآنًا) .

السؤال الثالث : علل (اذكر السبب) :

1- يستحب الوضوء قبل النوم . . . .

2- المسح على الخف من أعلاه دون أسفله . . . .

3- النهي عن الاستنجاء بالعظم والروث . . . .

4- أكثر النفاس أربعون يومًا . . . .

5- لا يجوز ترك شعر العانة والإبط والشارب والظفر أكثر من 40 يومًا . . . .

6- لا يجوز الاستنجاء من الريح أو النوم . . . .

7- عظم الميتة وقرنها وظفرها وشعرها وريشها طاهر . . . .

8- لا يجوز للرجل منع زوجته من الخروج للمسجد . . . .

9- قنوت الفجر بدعة . . . .

10- يستحب استعمال أنواع التشهدات وأدعية الاستفتاح المختلفة . . . .

11- ينبغي استعمال أنواع التشهدات وأدعية الاستفتاح وعدم الاقتصار على بعضها فقط . . . .

12- لا حرج على الزوج أن يتولى تغسيل وتكفين ودفن زوجته . . . .

13- لم يحج النبي " صلى الله عليه وسلم " متمتعًا مع أنه اختار لأمته التمتع . . . .

14- لا يجوز إخراج القيمة في زكاة الفطر . . . .

15- تقضي الحائض الصوم ولا تقضي الصلاة . . . .

السؤال الرابع : ما الفرق بين كل من :

1- شك المتوضئ في الحدث , وشك المحدث في الوضوء .

2- التغليس (في صلاة الفجر) , الإسفار (في صلاة الفجر) .

3- تكبيرة الإحرام , وتكبيرة الانتقال .

4- نقض المرأة شعرها للحيض , ونقض المرأة شعرها للجنابة .

5- القيام ونسيان التشهد الأول , القيام ونسيان السجدة الثانية .

6- موضع الافتراش , وموضع التورك .

7- وقت التكبير المطلق لعيد الفطر , ووقت التكبير المقيد لعيد الأضحى .

8- أذان بلال , وأذان أبي محذورة .

9- موقف الصبي من الإمام في صلاة الجماعة (ليس معه غيره) , وموقف المرأة من الإمام في صلاة الجماعة (ليس معه غيره) .

10- ما يقوله إذا خرج من بيته , وما يقوله إذا خرج من المسجد .

11- الوضوء مما مست النار , والوضوء من لحم الإبل .

12- خروج المني في اليقظة , وخروجه في النوم .

13- الحيض والاستحاضة .

14- المذي والمني .

15- الشرط والفرض .

16- صلاة الكسوف , وصلاة الاستسقاء .

17- سجود التلاوة , وسجود الشكر .

18- خطبة الجمعة , وخطبة العيد .

19- موقف الإمام – في صلاة الجنازة – من الرجل , وموقفه من المرأة .

20- المريض الذي يرجى برؤه , والمريض الذي لا يرجى برؤه في أحكام الصوم .

21- المذي والودي .

22- بول الغلام الرضيع , وبول الجارية .

23- الخبث (بضم الباء) , و الخبث (بسكون الباء) .

24- الماء الطهور , والماء النجس .

25- الركن والواجب .

26- التشهد الأول والتشهد الأخير .

27- الوضوء من أكل لحم الإبل , والوضوء من أكل لحم الغنم

28- الجلوس في النافلة والجلوس في الفريضة مع القدرة على القيام في كل منهما .

29- من نسي التشهد الأول ومن نسي السجدة الأولى في إحدى الركعات .

السؤال الخامس : أكمل الحديث :

1- سئل النبي " صلى الله عليه وسلم " عن بئر بضاعة وما يلقى فيها من الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال : . . . .

2- عن حذيفة " رضي الله عنه " أن النبي ρ قال : لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها. . . . .

3- رأى النبي " صلى الله عليه وسلم " رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره أن . . . .

4- جاء أعرابي إلى النبي " صلى الله عليه وسلم " فسأله عن الوضوء فأراه ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد . . . .

5- سأل رجل النبي " صلى الله عليه وسلم " أنتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال . . . . قال : أنتوضأ من لحوم الإبل ؟ قال . . . .

6- إذا وقع الذباب في إناء أحدكم . . . .

7- كان النبي " صلى الله عليه وسلم " إذا دخل الخلاء يقول : . . . .

8- عائشة : كنا نحيض على عهد رسول الله " صلى الله عليه وسلم " فنؤمر . . . . ولا نؤمر . . . .

9- أم سلمة :كانت النفساء على عهد رسول الله " صلى الله عليه وسلم " تقعد بعد نفاسها . . . .

10- قال النبي " صلى الله عليه وسلم " : للمستحاضة : إن ذلك عرق وليس بالحيضة , فإذا أقبلت الحيضة . . . . فإذا أدبرت . . . . . .

11- " إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى . . . .

12- " طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن . . . .

13- " لا تنتفوا الشيب , ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام إلا . . . .

14- " غسل الجمعة . . . .

15- " إن الصعيد الطيب طهور المسلم وإن . . . .

السؤال السادس : أجب عما يأتي :

1- اذكر دون شرح : أ- أركان الصلاة وواجباتها . ب- أركان الحج وواجباته .

2- اذكر دون شرح : أ- نواقض الوضوء . ب- موجبات الغسل . ج- سنن الفطرة .

3- اذكر الأعذار التي تبيح التخلف عن الجماعة . ومتى يعتد بالركعة ؟ وهل يشرع اقتداء المقيم بالمسافر والمفترض بالمتنفل ؟

4- متى يشرع القصر ؟ ومتى يشرع الجمع ؟

5- يحرم عند القبور أشياء . اذكرها . ثم اذكر ما ينتفع به الميت بعد موته من عمل غيره .

6- اذكر مفطرات الصائم . . . والأيام التي يحرم صومها .

7- كيف يكون الوضوء كاملاً ؟ (الإجابة في سطر واحد)

8- اذكر ستًا من أنواع النجاسات مع بيان كيفية تطهيرها . وستًا من محظورات الإحرام مع بيان كيفيتها .

9- ما نصاب زكاة : النقدين - الزروع - الأنعام .

10- اذكر : أ- صفة التيمم ب- محظورات الإحرام .

11- اشرح بإيجاز الأنساك الثلاثة للحج والفرق بينها . . . ثم بين مواقيت الحج الزمانية والمكانية .

12- بين أحكام سجود السهو مع التفصيل .

13- اذكر شروط وجوب زكاة المال . . . وكيف يحسب نصابها ؟ وما حكم الدَّيْن ؟

14- اذكر مصارف الزكاة بالشرح والتفصيل . . . وهل يجب استيعابها جميعًا بالدفع إليها كلها ؟

15- اذكر لمن لا تصرف .

16- بماذا يثبت شهر رمضان ؟ وما أركان الصوم ؟ وآدابه ؟ وما هي المفطرات ؟

17- على من يجب الصوم ؟ ومتى يصوم ؟ وما مفسدات الصوم ؟ ومتى يجب الاعتكاف ؟

18- بين حكم كل صلاة مما يلي مع ذكر الدليل :

الفريضة - قيام الليل - الوتر - الضحى - الاستخارة - الكسوف - الاستسقاء - الجمعة - العيد - الجماعة .

19- ما معنى كل من : الإبراد - التغليس - التثويب - الترجيع - الاختصار .

20- اذكر : صيغة التشهد - صيغة الصلاة على النبي " صلى الله عليه وسلم " - أوقات النهي عن الصلاة - أماكن النهي عن الصلاة .

21- متى يشرع الإحرام بالعمرة (زمانًا) ؟ ومن أين يحرم بها (مكانًا) ؟ وما أركان العمرة ؟

22- اكتب كلاً من الأدعية التالية على نحو ما تحفظ من السنة :

دعاء الاستخارة - دعاء سجود التلاوة - دعاء سجود الشكر - دعاء سجود السهو - الدعاء عند المصيبة من موت أو نحوه .

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق والسداد